وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولاً :

لا يوجد نص صريح في التحريم أو حديث صحيح في هذا الفعل وكل ما ورد من أحاديث نهي ليس لها أصل في كتب الحديث.

لا يكون إلا بسبب تشبه المسلم بفعل أهل الفسق وشُراب الخمور ، وقد نهينا عن التشبه بهم . فعن وذهب بعض أهل العلم أن التحريم بالسيف بين يدي الساعة ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعلإن الله بعثني) طاووس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال) أخرجه ابن أبى شيبة وابن المبارك. منهم فهوبقوم تشبه ، ومن الذل والصغار على من خالفني

وقد ذهب الإمام أبو حامد الغزاليَ في الإحياء ، إلى حرمة الشراب الذي في الكؤوس التي قرعت ، فقال: (لو اجتمع جماعة ، وزينوا مجلسا السكنجبين ، ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويسقيهم ، فيأخذون من الساقي ويشربون ، ويحيى ، وأحضروا آلات الشرب وأقداحه ، وصبوا فيها كلامه نفسه ؛ لأن في هذا تشبها بأهل الفساد) انتهى بعضهم بعضا بكلماتهم المعتادة بينهم ، حَرُمَ ذلك عليهم وإن كان المشروب مباحا في

دارت على (مناط الحرمةالذي ذهب إليه الإمام الغزاليً رحمه الله في حرمة المشروب حتى ولو مباحاً يحتاج إلى دليل لأن (وهذا الحكم القرع للكؤوس لأنه تشبه بشُراب الخمور ، أما إذا كان المشروب حلالاً فلا يحرم إلا بدليل صحيح ونص صريح .

ثانيا :

أما إذا فعله المسلم مع غير المسلمين ويريد بذلك التشبه بهم فهو آثم لا شك ، وإذا فعله مضطراً بحكم عاداتهم والشراب حلال فليس عليه إثم ولا بأس في ذلك ، وخاصة إذا كان هناك مصالح ومنافع تعود على المسلمين في هذا المسلمين عبد الله بن حذافة رضي الله تعالى عنه رأس هرقل ،و دفع إليه هرقل جميع أساريالاجتماع ، فقد قبل (ثمانين رجلاًالذين عنده و كانوا (

منعك إذ بلغ بك ما عنه وعندما قصّ القصة على عمر قام و قبّل رأسه ، و قال له : يرحمك الله ، فعاد بهم إلي عمر بن الخطاب رضي الله يا أمير المؤمنين ، لقد علمت أن ذلك موسّعاً لي فيه ، و لكنني كرهت الجهد ما بلغ أن تأكل لحم الخنزير ، و أن تشرب الخمر ، فقال :و الله و هرقل بالإسلام و أهله أن يشمت الروم.

هذا والله أعلى وأعلم

كاتب المقالة :
تاريخ النشر : 11/05/2013
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com